او وقعه من حين رؤية الدم … وحيضة مع طهرها المسلم
والصوم ان قيد باليوم اقتضى … إكماله بخلاف ان صمت اقتضا
قال لها اذا ولدتي جارية … فهي كذا اثنتين بنت ماريه
وان غلاما فعليها واحده … وما درى سابقه عن فائده
وقع عليها تنزها اثنتان … وفي القضا واحدة يا عاني
ومضت عدتها بالثاني
وان تزد جارية عما ذكر … عليه اخرى في المقبلين اذكر
لحمل اسم الكل فالمعلق … على كله بالفرد لا يحقق
كذاك ما في بطنك لعموم ما … بخلاف إن في بطنك وعلما
علق بالشيئين والثاني وجد … في ملكه أوقعه فيما اعتمد
علق الثلاث او عتق الامه … بالوطء لا عقر بلبث علمه
ولم يصر مراجعا في الرجعي … الا باخراج وعود المنتزع
لا تطلق الجديده ان نكحت … في عدة من بائن وعلقت
ان وصل الانشاء بالسماع … ما وقع للشك في الإيقاع
وان يكن بغير قصد او جهل … وان ادعاه مع برهان قبل
تعليقه على مشيئة الملك … ونحوه كحكم انشاء سلك
ويمنع التاكيد فصل العطف … في غير تفسير مفيد الكشف
إن قدم المشيئة وما اتى … بالفا فالخلاف فيها ثبتا
والباء للالصاق في المحبة … والرضى والارادة المشيئة
وان يضف للعبد تمليكا قصر … على مجلس ومر قبل وزبر
وبقوله بالقدرة والعلم … والارادة اوامر والحكم
يقع به في الحال كالتعليل … في كل الاوجه بغير قيل
وفي بمعنى الشرط فيما ذكرا … الا بقدرة وعلم صدرا
اضاف للعبد باربع اولا … ملكه وبغيرها التعليق حلا
وبطل الاستثنا بلفظ الصدر … او المساوي له بلفظ الغير
وكونه

ولونه كلا وبعضا يعتبر … من جملة الكلام لا المصدر
إخراجه البعض من التطليق … لغو خلا الايقاع عن تحقيق
ان طلق المرأة خمسا وجعل … ما زاد للضرتين لم يجعل

باب طلاق المريض

من غلب هلاكه بالمرض … أو غيره لعجزه المفترض
كعجز سوقي عن الإتيان … لنحو حانوت او الدكان
او افتراس سبع وقد بقي … في فيه او بارز اقوى ووفي
او قدم لحد او قصاص … او كان فوق اللوح للخلاص
فر وان مات بغير السبب … في العدة ورثت اذا لم تطلب
البائن ومات في ذاك المرض … والا لا ارث لها بما عرض
ولا يصح ما به تبرعا … له من الثلث الذي قد شرعا
فلو ابان طائعا بلا رضى … منها فمات ورثته في القضا
طاوعت ابن زوجها من بعد ما … أبانها فارثها ما عدما
بخلاف لو طرئت عليها الردة … او قبلت فيما تصح الرجعة
أو كانت الابانة بالامر … منها او الخلع كفسخ فادر
او الى في الصحة والابانة … في المرض به وليس يثبت
اقام بالمصالح ويشتكي … لا ترث لحبسه فيما حكي
والحامل تفر بالتلبس … بمخاضها كمريضة بالنفس
ان علق الوقت او بما فعل … الاجنبي وهو والشرط حصل
في المرض او فعل نفسه وذا … في المرض او شرطه ونبذا
او فعلها ولم تكن مستغنيه … في الطبع او في الشرع مثل التغذيه
وهما في المرض او شرطه … فقط ترث وبغيرها لا ترثه
ان علق الثلاث بالصحة … بمشيئة منه ومن فلانه
مرض فشا كل منهما … معا كترتيب به تقدما
ما ورثت وان تشا مقدمه … فالارث حاصل لها بالتقدمه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)